٢٤ آب ٢٠٢٢

تعميم رقم ٢٤/إم/٢٠٢٢

يتعلق بتطبيق قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ من قبل البلديات واتحادات البلديات

بعد دخول قانون الشراء العام الجديد رقم ٢٤٤ حيز التنفيذ في ٢٩ تموز ٢٠٢٢،
وتسهيلا لتطبيق هذا القانون من قبل البلديات واتحاداتها، لا سيما المادة ١٠١ منه المتعلقة بتأليف لجان الاستلام،
وبسبب النقص في عدد الموظفين من الفئة الثالثة في البلديات والاتحادات البلدية، وعدم امكانية التوظيف سندا للمادة ٣٢ من قانون موازنة العام ٢٠٢٠ التي نصت على منع التوظيف بكافة اشكاله في الادارات والمؤسسات العامة والبلديات،
وتسهيلاً لعمل البلديات واتحاداتها وحسن سير العمل فيها،
وبناء على قانون البلديات الصادر بالمرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠، لا سيما المادة ١٢٣ منه،
بناءً على مقتضيات المصلحة العامة وضماناً لحسن استمرارية المرفق العام البلدي في هذه الظروف الاستثنائية،

يمكن للبلديات التي لا يوجد لديها موظفين من الفئة الثالثة لتشكيل لجان الاستلام، استكمال لجان الاستلام **استثنائياً** من موظفي الاتحاد التي هي عضو فيه و/أومن موظفي وزارة الداخلية والبلديات، وذلك من بين الموظفين المدرجة أسماؤهم في اللائحة الموحّدة لدى هيئة الشراء العام، مع مراعاة مبدأ اختلاف لجان الاستلام في قوامها عن لجان التلزيم،
كما يمكن لاتحادات البلديات التي لا يوجد لديها موظفين لتشكيل لجان الاستلام، استكمال لجان الاستلام **استثنائياً** من موظفي البلديات الاعضاء في الاتحاد و/أومن موظفي وزارة الداخلية والبلديات ، وذلك من بين الموظفين المدرجة أسماؤهم في اللائحة الموحّدة لدى هيئة الشراء العام، مع مراعاة مبدأ اختلاف لجان الاستلام في قوامها عن لجان التلزيم،
اما بالنسبة للبلديات غير المنضوية في اتحادات، وبهدف تامين استمرارية العمل فيها وتطبيق قانون الشراء العام يمكن استكمال لجان الاستلام **استثنائياً** من موظفي بلديات مراكز المحافظات والاقضية و/أومن موظفي وزارة الداخلية والبلديات المدرجة أسماؤهم في اللائحة الموحّدة لدى هيئة الشراء العام، مع مراعاة مبدأ اختلاف لجان الاستلام في قوامها عن لجان التلزيم،

لـذلـك

يطلب الى المحافظين كافة، كل ضمن نطاقه، تكليف القائمقامين ابلاغ البلديات واتحادات البلديات العمل بما ورد أعلاه، بالاضافة الى ابلاغهم،اقتراح موظفين من الفئة الثالثة او الذين يتولون وظائف فئة ثالثة لرئاسة وعضوية لجان التلزيم ولجان الاستلام تطبيقا لآلية تشكيل لجان التلزيم والاستلام المنصوص عليها في المادتين ١٠٠ و١٠١ من قانون الشراء العام ٢٠٢١/٢٤٤ وايداعها مباشرة لجانب هيئة الشراء العام.

بيروت في ٢٤ آب ٢٠٢٢

وزير الداخلية والبلديات
بسام مولوي

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات

نسخة تبلغ لجانب:
-هيئة الشراء العام
-المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية

تعلم للمحافظ بعد ابلاغ رئيس الحكم
والوزراء والمحافظين في مكاتب المحافظات
والحراجية العامة